تيلكيل عربي- العدد 17 - من 13 إلى 19 شتنبر 2019

تيلكيل عربي

عدد خاص

ar.telquel.ma/

مدير النشر : المختار عماري

تقرير جطو..

الصدمة!



تقرير "صادم" آخر..
فهل يكون له ما بعده؟

تقرير آخر "صادم" للمجلس الأعلى للحسابات، أصدره عن سنة 2018، يُفترض أن يكون له ما بعده، لأن الأمر لا يتعلق فقط بـ"حكامة" ناقصة في هذه المؤسسة العمومية أو تلك، أو بتدبير شابته اختلالات، أقصى آثارها أن تزيد "الاعتلال" المالي لتلك المؤسسات، التي قد تهب الدولة إلى إنقاذها عند الاقتضاء.

ما يصدم أكثر هو ما يتعلق بصحة المواطنين وبسلامتهم، فالتقرير عندما يتطرق إلى التأمين الصحي الإجباري، يتحدث، بصريح العبارة، عن ارتفاع العبء الملقى على كاهل المؤمن عليه إلى نسب عالية، تقترب من نسبة النفقات المباشرة الأسر المغربية على الصحة والتي تناهز 51%، وكأن شيئا لم يكن!

وعندما يتطرق تقرير إدريس جطو إلى المكتب الوطني للسلامة الصحية للمنتجات الغذائية، يكشف عن حقائق مؤلمة حول المبيدات التي تهم النباتات العطرية التي يستهلكها المغاربة بكثرة، وعدم مراقبة الفواكه والخضر الموجهة للسوق الداخلية، فضلا عن حالة المجازر الخطيرة بالنسبة إلى اللحوم الحمراء، والخروقات التي يعرفها يوميا سوق بيع الدواجن، ونقص الحديد في الدقيق مقابل غرامات لا تزجر المخالفين وغير ذلك...

لأهمية مضامين التقرير الذي هم العديد من المؤسسات العمومية، بما فيها إدارة السجون والشركة الوطنية للإذاعة والتلفزة والقناة

ركزنا في تقرير جطو على أكثر ما يفترض أن يكون "الأهم" و"الأخطر" بالنسبة للمغاربة، والأكثر مدعاة للمحاسبة من طرف القائمين على إنفاذ القانون.

الثانية وغيرها، آثرنا أن نخصص هذا العدد لهذه الوثيقة الرسمية التي تسلم للملك محمد السادس، مع التركيز على أكثر ما يفترض أن يكون "الأهم" و"الأخطر" بالنسبة للمغاربة، والأكثر مدعاة للمحاسبة من طرف القائمين على إنفاذ القانون. ■

تقرير جطو.. الصدمة!

حمل تقرير المجلس الأعلى للحسابات لسنة 2018 حقائق "صادمة"، يُفترض أن يكون لها ما بعدها، خصوصا منا ما يتعلق بصحة المواطنين وسلامتهم، والتي رصدت خلال افتحاص عمل المكتب الوطني للسلامة الصحية للمنتجات الغذائية، فضلا عن الاختلالات التدبيرية التي تفترض إعمال المبدأ الدستوري المتعلق بربط المسؤولية بالمحاسبة.

هيئة التحرير



إدريس جطو يلقي كلمة حول تقرير للمجلس الأعلى للحسابات أمام الملك محمد السادس.

جطو يكشف اختلالات عمل ONSSA ويطالب بإخراجه من جلباب أخنوش

حماية صحة المستهلك عبر مراقبة السلسلة الغذائية" هذه هي المهمة التي أناطها المشرع بالمكتب الوطني للسلامة الصحية للمنتجات الغذائية، لكن هل يقوم ONSSA بأدواره وفق ما تتطلبه شروط المراقبة والحفاظ على السلامة الصحية للمغاربة.

الجواب جاء في تقرير صادم للمجلس الأعلى للحسابات برسم العام 2018، خاصة ما يتعلق بالخضر والفواكه، والنباتات العطرية التي يستهلكها المغاربة بكثرة، هذه الأخيرة منها ما تصل فيه نسبة عدم مطابقة المعايير الصحية لـ100 في المائة، أي أنها سموم تسوق وتستهلك، في ظل ضعف أو غياب تام للمراقبة.

كما يورد التقرير ذاته تجاوزاً خطيرا يمس صحة المغاربة، وهو غياب تام لمراقبة بقايا المبيدات في الخضر والفواكه الموجهة للسوق المحلية، عكس الموجهة للتصدير، في بلد يتوفر فقط على مفتش واحد في مجال مراقبة المنتجات النباتية لكل 500 ألف مغربي.

غياب السلامة الصحية مقابل المردودية!

ومن بين ما وقف عليه المجلس الأعلى للحسابات في تقريره، ضعف أداء المكتب في مجموعة من المجالات التي تحتاج لتطوير، وعدم استقلاليته في اتخاذ القرارات أو المراقبة أو إبداء الرأي بشفافية، خاصة في المجال الفلاحي، حيث سجل المجلس أن هاجس الرفع من المردودية يضر بجودة وسلامة المنتجات الغذائية.

الشق المتعلق بـ"أونسا" كان الأكثر صدمة في تقرير جطو لأنه يمس جوهر الحفاظ على صحة وسلامة المواطنين.

ويسجل المجلس في تقريره أن المكتب لا يتمتع بالاستقلالية الكافية عن سلطة الوصاية، أي وزارة الفلاحة والصيد البحري. ويشرح ذلك بالقول، إن "الوزارة وضعت مخططا قطاعيا للتنمية الفلاحية (مخطط المغرب الأخضر)، من بين أهدافه الرفع من إنتاج مختلف الزراعات النباتية والمنتجات ذات الأصل الحيواني وهو ما يتطلب الرفع من الإنتاجية والمردودية ويستلزم استعمال مواد عضوية وكيماوية (مبيدات ، بذور،



الخضر والفواكه الموجة للسوق الداخلية لا يخضع لمراقبة "أونسا".

أدوية بيطرية...)، من المفترض خضوعها لمراقبة المكتب الوطني للسلامة الصحية للمنتجات الغذائية، غير أن تحقيق هدف الرفع من المردودية قد يتعارض أحيانا مع حرص المكتب، في إطار ممارسة اختصاصاته، على الاستعمال المعقلن لهذه المواد ومراقبة بقاياها في المواد الغذائية".

ويشدد المجلس الأعلى للحسابات على أن نمط الحكامة الحالي الذي يضطلع فيه وزير الفلاحة بمهمة رئاسة مجلس إدارة المكتب، يمكن أن يخلق حالة تعارض بين هاجس الحفاظ على النظام العام من جهة، وقدرة المكتب على تقديم آراء شفافة تستند حصريا على الحقيقة العلمية.

مخالفات بدون "عقاب"

ومن بين ما وقف عليه المجلس الأعلى للحسابات عدم سحب الاعتماد الصحي بالرغم من عدم احترام المؤسسات المراقبة للشروط المحددة في دفاتر التحملات لفترات طويلة.

ويسجل المجلس أنه من خلال فحص عدة تقارير لزيارات صحية متكررة في إطار التتبع الصحي للمؤسسات المعتمدة، خصوصا تلك التي تنشط في مجال منتجات البحر، لوحظ أن مفتشي المكتب يتحفظون بشكل عام بشأن سحب الاعتماد الصحي للمؤسسات المخالفة، وذلك بالرغم من خطورة المخالفات المسجلة بحقها وطابعها المتكرر.

ويكشف تقرير المجلس أن "بعض المؤسسات احتفظت بالاعتماد الصحي، بالرغم من عدم تفعيلها للإجراءات التصحيحية المطلوبة ومرور عدة سنوات على توصلها بملاحظات المكتب بهذا الشأن".

في سياق مرتبط، يتحدث تقرير المجلس عن ضعف المراقبة الميدانية للمطعمة الجماعية، يقول بخصوص هذا الجانب إنه "تتم حاليا مراقبة محلات الأكل والمطاعم بشكل أساسي في إطار لجان المراقبة المختلطة المحلية، حيث تكون المصالح التقنية للمكتب ضمن هذه اللجان، ويقوم الوالي أو العامل بتحديد برنامج الزيارات الخاص بها.

أما منح رخص استغلال هذه المحلات، فتصدرها الجماعات المحلية (المكاتب الصحية بالجماعات)، وهو ما يتم دون أي رأي صحي مسبق من مصالح المكتب الوطني لسلامة المنتجات الغذائية. كما تبين أنه لم يتم تحديد المتطلبات التقنية والصحية اللازمة للترخيص للمطاعم الجماعية.

ملاحظة صادمة أخرى يوردها تقرير المجلس، وهي أنه في حالة اكتشاف مخالفات، تكتفي مصالح المكتب بحجز وإتلاف المواد غير المطابقة وتقوم باتخاذ التدابير التي تمليها النصوص التنظيمية المعمول بها (تحرير محضر، اقتراح الإغلاق...).

اقتصرت العينات المأخوذة سنة 2016 على النباتات العطرية ولم تشمل الفواكه والخضروات.

مراقبة المواد الغذائية المعدلة جينيا.. عجز ONSSA

ويتحدث التقرير عن أن استيراد المواد الغذائية المتضمنة لعناصر معدلة جينيا ممنوع في المغرب بحكم القانون، لكن يتضح أنه يتعذر في الوقت الحالي على السلطات الصحية التحقق من تضمن المواد الغذائية المستوردة لعناصر معدلة جينيا، إذا لم يكن ذلك مشارا إليه صراحة في عنونة المنتج، أما مختبرات المكتب فليست لها القدرة على اكتشاف وجود عناصر معدلة جينيا بالمواد الغذائية، وذلك بالرغم من استمرار الجدل على الصعيد الدولي حول المخاطر التي قد يمثلها استعمال هذه المواد على صحة المستهلك..

وتجدر الإشارة إلى أنه على الصعيد الأوروبي، يفرض القانون التصريح بوجود العناصر المعدلة جينيا على العنونة إذا تجاوزت نسبتها 0,9 بالمائة.

وقد انكب مسؤولو القطاعات الوزارية المعنية بالسلامة البيولوجية للمواد الغذائية على تدارس إشكالية المواد المعدلة جينيا منذ سنة 2001، حيث تقرر إحداث لجنة للسلامة البيولوجية للمواد سنة 2005 من



نتائج التدقيق حول المبيدات الحشرية في الفلاحة كارثية.

» طرف الوزير الأول، غير أنه وإلى حدود نهاية 2018 لم يتم تشكيل هذه اللجنة.

سم في أطباق المغاربة

يقف التقرير على حقيقة خطيرة، بقوله: "من جهة أخرى، وعلى عكس المنتجات المعدة للتصدير، التي تمر بالضرورة عبر محطات التعبئة، والتي تخضع لمراقبة صارمة لبقايا المبيدات الزراعية، فإن المنتجات الموجهة للسوق المحلية لا تشملها هذه المراقبة.

ويضيف: "وهكذا، لم يتم إنجاز سوى مخطط واحد لرصد بقايا المبيدات في الفواكه والخضر والنباتات العطرية وذلك من قبل موظفي الأقسام الإقليمية لمراقبة المنتجات النباتية أومن أصل نباتي. ويكتفي هذا المخطط بالمراقبة عند نهاية سلسلة التسويق فقط، حيث تتم هذه المراقبة أساسا في أسواق الجملة للفاكهة والخضروات والأسواق الممتازة".

ويسجل التقرير أيضاً قلة العينات المأخوذة وعدم تعميمها على كامل التراب الوطني، ويقدم مثلا بأنه خلال الفترة 2014-2016، لم يتم تحليل أي عينة في كل من جهة طنجة-تطوان ومراكش-آسفي وبني ملال وفاس-مكناس. كما اقتصرت العينات المأخوذة سنة 2016 على النباتات العطرية ولم تشمل الفواكه والخضروات. وبخصوص النباتات العطرية، يضيف تقرير المجلس، فقد أسفر مخطط المراقبة لسنة 2016 عن نتائج مقلقة، حيث تم الإعلان عن عدم مطابقة 80 عينة من أصل 128 للمعايير، أي بنسبة بلغت 62.5 بالمائة. كما كشف هذا المخطط عن استخدام مكونات نشطة غير مرخصة.

ويمكن تفسير هذه الوضعية التي تعرض صحة المستهلك لمخاطر حقيقية، بغياب مراقبة استخدام المبيدات من قبل السلطة المكلفة بالسلامة الصحية وكذا بعدم احترام المنتجين لإلزامية مسك سجلات تدبير المنتجات الأولية من أصل نباتي والسجلات المتعلقة بالصحة النباتية.

وعلى الرغم من المخاطر التي ينطوي عليها استعمال المبيدات، لم يتم تجديد خطة رصد بقايا هذه المبيدات في الفواكه والخضروات والنباتات العطرية خلال سنة 2017 بسبب فسخ الصفقة المبرمة مع الشركة المسؤولة عن عملية أخذ العينات.

جواب ONSSA

وقدم المكتب الوطني للسلامة الصحية للمنتجات الغذائية، مجموعة من التوضيحات، فضلا عن الإشارة لإجراءات اتخذت لتجاوز ومعالجة ما وقف عليه قضاة المجلس. ويقول المسؤولون عن المكتب في ردهم، إن "السلطات العمومية من خلال إصلاح نظام مراقبة السلامة الصحية للمنتجات الغذائية على أن توفر مراقبة للمنتجات على طول السلسة الغذائية، فضلا عن إرساء الثقة مع المستهلك وتقوية تنافسية المهنيين وطنيا وتحميلهم المسؤولية بشكل أكبر. لكن وفي مقابل ذلك، احتفظت الجهات الوزارية المكلفة بمراقبة المنتجات الغذائية خاصة الصحة والداخلية بنفس المهام فيما يخص مجال السياسة العمومية المتعلقة بالسلامة الصحية للسلسلة الغذائية، حيث ماتزال تتدخل على مستوى أسفل السلسلة الغذائية".■



مجزرة بلدية واحدة للحوم الحمراء
معتمدة من طرف "أونسا".

منتجات اللحوم الحمراء والحليب والدواجن..

السلامة الصحية للمغاربة "تذبح" يوميا !

كيف هي جودة اللحوم التي تسوق للاستهلاك بالأسواق المغربية؟ وهل تحترم شروط السلامة الصحية في الأماكن حيث يتم ذبحها وتجهيزها للتسويق؟ كم هو عدد أماكن ذبح وتجهيز اللحوم الحمراء والبيضاء التي تتوفر على الاعتماد الصحي؟ وهل تتم مراقبة المنتجات من أصل حيواني بما فيها الحليب؟ الجواب عن هذه الأسئلة حمله التقرير السنوي للمجلس الأعلى للحسابات برسم العام 2018، أجوبة تحمل معطيات صادمة حول جودة ما يستهلكه المغاربة يومياً.

اللحوم الحمراء.. خطر المجازر

إلى غاية العام 2018، وحسب تقرير المجلس الأعلى للحسابات، كان المغرب يتوفر على 180 مجزرة بلدية؛ منها واحدة فقط معتمدة من طرف المكتب الوطني للسلامة الصحية للمنتجات الغذائية، ويتعلق الأمر بمجزرة بين جماعية بالحسيمة تم اعتمادها سنة 2013، و3 مجازر خاصة معتمدة و702 مذبحة قروية، منها 223 غير مراقبة.

»

» ويضيف التقرير أنه على الرغم من ذلك، تقوم المصالح البيطرية التابعة للمكتب بترخيص لحوم هذه المجازر، وكذا بعض المذابح القروية التي تم إحصاؤها.
ويقدر عدد المذابح القروية المراقبة بـ479 مذبحة من مجموع 702 مع أن هذه الوحدات، يسجل تقرير المجلس، لا تتوفر على الحد الأدنى من شروط النظافة والصحة.
في هذا الصدد، لاحظ المجلس مجموعة من الاختلالات المتعلقة بمجازر اللحوم الحمراء:

- تدهور مباني المجازر؛
- عدم ربط هذه المجازر بشبكات مياه الشرب والصرف الصحي والكهرباء؛
- عدم توفر تجهيزات التبريد؛
- عدم وجود الحد الأدنى من شروط النظافة؛
- تواجد المجازر في أمكنة غير مناسبة؛
- سوء تدبير أنشطة ذبح ونقل اللحوم؛
- غياب معايير السلامة.

هذه العوامل، حسب تقرير المجلس، لا تعطي للمستثمرين الخواص رؤية واضحة حول القطاع، حيث يتبين أن المجازر الخاصة المعتمدة لم تتمكن من تطوير أنشطتها بسبب استمرار المكتب في ترخيص استهالك لحوم الأسواق المعدة في المذابح القروية، بالرغم من كونها لا تستجيب لمعايير الصحة والسالمة المطلوبة.
من جهة أخرى، يلاحظ المجلس الأعلى للحسابات، أن بعض وحدات تقطيع اللحوم الحمراء، سواء التي حصلت أو لم تحصل على الاعتماد، لا تتزود بإمداداتها من المجازر المعتمدة أو المرخصة، الأمر الذي لا يسمح بتعزيز نظام التتبع وبتشجيع وجذب المستثمرين الخواص.
ولوحظ أن بعض وحدات تقطيع اللحوم الحمراء، سواء التي حصلت أو لم تحصل على الاعتماد، لا تتزود بإمداداتها من المجازر المعتمدة أو المرخصة، الأمر الذي لا يسمح بتعزيز نظام التتبع وبتشجيع وجذب المستثمرين الخواص.
وبغض النظر عن مسؤولية المكتب الوطني للسلامة الصحية للمنتجات الغذائية، يوضح المجلس الأعلى للحسابات، تبين غياب سياسة إرادية لدى السلطات العمومية بجميع مصالحها المعنية لتأهيل وتطوير قطاع الذبح.
كما يسجل المجلس غياب المراقبة في عدد مهم من المذابح القروية، حيث تبين له أن 223 مذبحا قرويا (32 في المائة) ومجزرة بلدية واقعة بجهة مراكش-آسفي، لم تتم مراقبتها من قبل المصالح البيطرية للمكتب، وقد تشكل هذه النقط السوداء على المستوى الوطني، حسب ما يورده التقرير، فرصة لبعض مربي الماشية وجزاري الجملة لذبح الحيوانات المريضة في غياب المراقبة الصحية. كما تؤثر هذه المذابح القروية غير المراقبة على فاعلية النظام الوطني لليقظة الصحية والرصد الوبائي.
ويشير التقرير إلى أن المجلس لاحظ أن عمليات التفتيش البيطري الصحي التي تجرى بالمجازر والمذابح القروية الخاضعة لمراقبة المكتب لا تتم وفقا للمعايير المطلوبة، حيث لا يتمكن بياطرة المكتب من القيام بإجراءات التفتيش المناسبة في ظل الظروف السيئة التي تتم فيها عمليات الذبح.
وتطرح هذه الاختلالات، يقول مجلس إدريس جطو، بحدة، مسألة السلامة الصحية للحوم المهيأة في المجازر البلدية أو المذابح القروية غير المعتمدة؛ سواء أكانت خاضعة للمراقبة أم لا.
وتجدر الإشارة، كذلك، يضيف المجلس إلى أن الجزارين بالجملة بالمذابح القروية يزودون العديد من الجزارين بالمدن، بل إن البعض منهم قد يبيع لحوم الذبيحة السرية، إذ كثيرا ما تضبط مصالح المكتب كميات كبيرة من اللحوم غير المرخصة.

حليب غير مراقب

وفي الجانب المرتبط بجودة وسلامة الحليب ومشتقاته، يورد تقرير المجلس الأعلى للحسابات أن المكتب الوطني للسلامة »



"أونسا" اعتمد فقط ثلاثة مراكز لجمع الحليب.



تقرير جطو اعتبر منتجات الدواجن نقطة سوداء.

» الصحية للمنتجات الغذائية، أحصى 2700 مركزا لجمع الحليب بالتراب الوطني منها 1900 تابعا لتعاونيات الحليب، إلا أن ثلاثة مراكز منها فقط تتوفر على اعتماد على المستوى الصحي من المكتب.
ولا تحترم معظم مراكز جمع الحليب، حسب التقرير ذاته، مقتضيات النصوص التشريعية والتنظيمية الجاري بها العمل، ولا سيما القانون، رقم 08.27. كما أنها لا تستجيب للشروط المحددة في المواصفة القياسية المغربية رقم "NM 50.4.08" المتعلقة "بدليل الممارسات الجيدة في مجال النظافة عند إنتاج الحليب النيئ وجمعه ونقله".
أما في ما يتعلق بوحدات إنتاج الحليب، يتابع تقرير المجلس، فإن عددها مايزال غير محدد لدى المكتب، كما أنه لم يتم إجراء أي إحصاء لها إلى حدود سنة 2018.

منتجات الدواجن.. "نقطة سوداء"

يصف تقرير المجلس الأعلى للحسابات السلامة الصحية لمنتجات الدواجن بنقطة سوداء في هذا القطاع، حيث أن عمليات المراقبة التي يقوم بها المكتب لهذه المنتجات تظل غير كافية.
وحسب تقديرات المكتب، يضيف المجلس، فإن عمليات المراقبة التي يقوم بها لا تغطي سوى 20 في المائة من الإنتاج، في حين أن أغلب منتجات الدواجن تمر عبر القطاع غير المهيكل، مما يجعل مستوى المخاطر الصحية لهذه المنتجات على المستهلك مرتفعا.
وتجدر الإشارة، حسب تقرير مجلس جطو، إلى أن عدد وحدات الإنتاج على صعيد التراب الوطني غير محدد بشكل دقيق لدى مصالح المكتب الوطني للسلامة الصحية للمنتجات الغذائية.
وفي ما يخص عملية الذبح، فقد حدد القانون شروط إنشاء واستغلال مجازر الدواجن، كما أن القانون منع الجمع في محل واحد بين نشاطي بيع الطيور الداجنة الحية وبيع لحومها. بالرغم من ذلك، ماتزال الدواجن الحية تعرض للبيع في الأماكن التي تتم فيها عملية الذبح، وذلك في ظروف لا تستجيب للحد الأدنى من معايير النظافة المطلوبة، وهو ما من شأنه أن يهدد السلامة الصحية للمنتجات ويسيء إلى صورتها.

المغرب يتوفر على 180 مجزرة بلدية، منها واحدة فقط معتمدة من طرف "لونسا".

وتجدر الإشارة، يقول تقرير المجلس، إلى أنه تم إحصاء حوالي 15 ألف مجزرة تقليدية على صعيد التراب الوطني في عام 2018، وفقا للبيانات التي قدمها المكتب.
أما ميدانيا، فقد لوحظت من طرف المجلس الأعلى للحسابات الاختلالات التالية:

- وجود منشآت غير ملائمة ولا تستجيب للمعايير الصحية الجاري بها العمل ولا تخضع للتفتيش الصحي البيطري؛
- استعمال معدات قديمة ولا تستجيب لمعايير النظافة الغذائية؛
- إعداد اللحوم في ظروف سيئة يمكنها أن تؤثر سلبا على السلامة الصحية للمنتج ونظافته؛
- عدم ارتداء العمال للباس مهني مناسب وعدم توفرهم على بطاقات صحية، إضافة إلى تعاملهم مع اللحوم بطريقة غير صحية؛
- عدم احترام القوانين الجاري بها العمل لبيع اللحوم المهيأة.

إلى جانب ذلك، يسجل التقرير أن معظم منظمي الحفلات وكذا المطاعم الجماعية يقومون باقتناء حاجياتهم من لحوم الدواجن من هذه المجازر التقليدية.
في ظل هذه الظروف، لا يتمكن المفتشون البيطريون التابعون للمكتب من إجراء عمليات المراقبة الصحية لهذه المذابح التقليدية، وذلك لكونها ضمن القطاع غير المهيكل إضافة إلى عددها الكبير.
ويشدد المجلس على ضرورة أن تقوم السلطات المحلية التي تمنح في بعض الأحيان رخصا لهذه المذابح التقليدية، كذا السلطات الحكومية، بإيجاد حلول لهذه الإشكالية حتى تتلاءم وضعية هذه الوحدات مع المقتضيات القانونية، إما عبر إعادة تأهيلها أو إيقاف أنشطتها إذا لزم الأمر. ■

المغاربة يستهلكون السموم في "الشيبة" و"المعدنوس" و"النعناع" و"القزبر"

كشف التقرير الأخير للمجلس الأعلى للحسابات برسم العام 2018 عن معطيات خطيرة تمس بشكل مباشر السلامة الصحية للمغاربة، خاصة ما يتعلق بمراقبة النباتات العطرية التي تباع في الأسواق المحلية.

وركز التقرير على أربع منتجات للنباتات العطرية وهي "الشيبة" و"المعدنوس" و"النعناع" و"القزبر"، إذ تتجاوز فيها نسبة عدم مطابقة المعايير الصحية الـ50 في المائة، بل تصل نسبة عدم مطابقة المعايير 100 في المائة في ما يتعلق بـ"الشيبة".

ويقول التقرير إنه بالنسبة النباتات العطرية، أسفر مخطط المراقبة لسنة 2016عن نتائج مقلقة، حيث تم الإعلان عن عدم مطابقة 80 عينة من أصل 128 للمعايير، أي بنسبة بلغت 62,5 بالمائة. كما كشف هذ المخطط عن استخدام مكونات نشطة غير مرخصة.

تصل نسبة عدم احترام المعايير في "الشيبة" 100 بالمائة.



وبالنسبة لـ"الشيبة" التي تصل فيها نسبة عدم مطابقة المعايير لـ100 في المائة، يوضح التقرير أنه تم في العام 2016 إجراء اختبار على 12 عينة، أظهرت النتائج أنها تحتوي كلها على كلوربيريثوس إيثيل، وديميثوات، وكلوروثالونيل،وهيكساكونازول ومالثيون، وهي مواد نشطة غير مرخصة للنباتات العطرية. أما "المعدنوس"، فقد خضعت 23 عينة للتحليل وأظهرت النتائج وجود 18 عينة غير مطابقة للمعايير، أي بنسبة بلغت 78,3 في المائة، وأظهرت النتائج استخدام كلوربيريثوس إيثيل، والمالثيون، وسايبرمثرين وهيكساكونازول.

وخضعت خلال نفس الفترة 71 عينة من النعناع للتحليل، وأعطت النتائج وجود 42 عينة غير مطابقة للمعايير، أي بنسبة 59,15 في المائة، وذلك بسبب استخدام استخدام ديماتوات، وإيميداكلوبريد، وأسيتاميبريد، وميكلوبوتينال، سيبيرميترين، ومالتيون، وهيكسوكونازول، وديفينوكونازول، وبروبيكونازول، وكاربيندازيم، وفلوزينازول، لينورون، ومالتيون وبينالكسيل، وكلها مواد غير مرخصة للشاي.

كما يقدم التقرير نتائج تحليل 22 عينة من نبتة "القزبر"، والذي أظهر عدم مطابقة 8 عينات للمعايير، وذلك بسبب استخدام كلوربيريثوس إيثيل، ولينورون، وهي أيضا مواد نشطة غير مرخصة للنباتات العطرية. ■

يتسبب نقصه في فقر الدم..

المطاحن بالمغرب تخرق قانون تقوية الدقيق بالحديد

وقف المجلس الأعلى للحسابات على اقتراف المطاحن الصناعية وشركات صنع ملح الطعام مخالفات متكررة في ما يتصل باحترام معايير تقوية الأغذية عالية الاستهلاك.

ولاحظ المجلس في تقريره السنوي لسنة 2018 حول عمل المكتب الوطني للسلامة الصحية للمنتجات الغذائية، بالاستناد على ملفات المخالفات المرصودة من قبل المكتب، أن منتجات القمح الطري المقوى والقمح الصلب المقوى، كما ملح الطعام المعالج باليود، تتميز بنسب عالية من عدم المطابقة مع المعايير التي يحددها القانون المغربي.

وكان المغرب وضع استراتيجية وطنية لتقوية الأغذية الواسعة الاستهلاك، لمكافحة آثار نقص المغذيات الدقيقة. ويعتبر نقص الحديد والفيتامين A من بين الأسباب غير المباشرة لوفيات الرضع، ويعد نقص الحديد بالنسبة للبالغين السبب الرئيس لفقر الدم، حيث يتسبب ذلك النقص في مضاعفات أثناء الحمل ويمكن أن يؤدي إلى وفيات عند النساء الحوامل.

لا حديد ولا يود

وذهب المجلس إلى أنه رغم دخول القوانين المتعلقة بتقوية الدقيق بالحديد وإضافة اليود إلى الملح حيز التطبيق على التوالي في 2007 و2009، لا تزال المطاحن الصناعية وشركات تصنيع ملح الغذاء، غير قادرة على ضبط هذه العملية. وأكد على أن المخالفات التي رصدها المكتب الوطني للسلامة الصحية للمنتجات الغذائية، تتمثل في عدم احترام النسب الدنيا من الحديد واليود، رغم كون عمليات المراقبة لا تتباعد سوى بمدد قصيرة. ولاحظ أن ملفات المخالفات ترسل إلى النيابة العامة بهدف تنفيذ العقوبات، المتعلقة بزجر الغش في البضائع والتي يمكن أن تصل إلى العقوبة الحبسية في حالة العود، إلا أن الشركات المصنعة، تواصل بيع منتجاتها رغم عدم احترامها معايير التقوية التي حددتها الدولة لمكافحة نقص المغذيات الدقيقة.



الغرامات لم تحد من "فقر" الدقيق من الحديد.

واعتبر أنه في ظل غياب معلومات حول نتائج المتابعات القضائية ذات الصلة بالمخالفات، يدل العدد المرتفع لحالات العود على أن العقوبات النقدية التي تتراوح بين 2400 و24000 ألف درهم غير كافية لزجر المخالفين.

مخاطر النقص

ويعتبر البروفيسور، عبد اللطيف البور، رئيس الجمعية المغربية لعلوم التغذية، أن الحديد يلعب دورا حاسما في تكوين خلايا الدم الحمراء، مشيرا إلى أن كل خلية في الجسم تحتوي على كمية معينة من الحديد.

هذا ما يفسر في تصوره الإلحاح على احتواء الحبوب على كميات كافية من الحديد، خاصة أن الحديد يوجد بشكل خاص في خلايا الدم الحمراء، التي تقوم بنقل الأكسجين من الرئتين إلى جميع أعضاء الجسم، هكذا فإن الحديد يساهم في إنتاج الطاقة ونقل الإشارات العصبية داخل الجسم. ويضيف كريم الوالي، أخصائي التغذية، أن نقص الحديد، يفضي إلى فقر الدم، بما ينتج عن ذلك، كما تشير البحوث العلمية، من نتائج متمثلة في الإعياء والضعف وصعوبة التركيز وانخفاض الأداء البدني وضعف القدرة على تنظيم حرارة الجسم.

ويشير الوالي إلى أن المغرب يعاني من نقص المكونات الغذائية في التغذية، معتبرا أن التدبير الذي تعتزم الحكومة إلى اتخاذه سيساعد عل رفع معدل الحديد في غذاء المغاربة، مشيرا إلى النساء الحوامل في المغرب يعانين من ضعف معدل الحديد، ما يتسبب في فقر الدم، ما يطرح مشاكل عند الولادة. ■

السجون المغربية..

اكتظاظ وسوء تغذية وغياب للأمن

قدم المجلس الأعلى للحسابات، في تقريره الجديد، صورة سوداء عن الأوضاع داخل المؤسسات السجنية بالمغرب، انطلاقا من مهمة رقابية ركزت على ظروف أنسنة الاعتقال وتأهيل المعتقلين مابين عامي 2012 و2017.

لاحظ التقرير أن نسبة عدد الموظفين مقارنة بعدد السجناء لا تتعدى 14 في المائة، وهي نسبة تأطير منخفضة جدا مقارنة مع نسب التأطير داخل المؤسسات السجنية على مستوى 13 دولة أوروبية، والتي تتراوح بين 25 و99 في المائة.

فعدد السجناء في المغرب بلغ إلى غاية 2017 ، 83102 سجينا، يؤطرهم 11268 موظفا، في حين يصل عدد السجناء في النرويج إلى 3664 سجينا، يؤطرهم 3580 موظفا.

الاكتظاظ

تعرف 44 في المائة من المؤسسات السجنية الوطنية اكتظاظا كبيرا، بحيث يصل متوسط الفضاء المخصص لكل سجين إلى 1,8 متر مربع، وهو متوسط يتراوح بين 1,2 متر مربع بسجون جهة البيضاء سطات، و2,8 بسجون جهة مراكش أسفي، في حين يبلغ المعدل 3 أمتار لكل سجين ، وهو ما يجعل الخصاص يصل إلى 93850 مترا مربعا.

لمعالجة هذا الوضع، كان مقررا نقل 14 مؤسسة سجنية بالمدار الحضري، الشيء الذي يتعثر بسبب عدم الوفاء بالالتزامات المالية (خصاص بـ380 مليون درهم)، ولم تتم بعد المصادرقة من قبل المالية على إنجاز 36 مؤسسة سجنية بتكلفة إجمالية تقدر بحوالي 6 مليارات درهم.

ومن أصل 36 مؤسسة سجنية، 15 مؤسسة فقط تستجيب لمعايير اختيار الأوعية العقارية للمؤسسات السجنية طبقا للقواعد الأمم المتحدة النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء ، والمسماة "قواعد نيلسون مانديلا".

ولاحظ المجلس عدم تسوية الوضعية العقارية لجزء من الممتلكات التي تم تفويتها للمندوبية العامة لإدارة السجون، فضلا عن عدم التحكم في تكاليف بناء المؤسسات السجنية، والتأخر في إنجاز عدد من المؤسسات بسبب إكراهات تقنية، لكن »

نسبة السجون التي تعاني من الاكتظاظ تصل إلى 44%.



السجون تعاني من عدم التصنيف الجنائي للسجناء.

» أيضا بسبب ضعف التتبع، وعدم وفاء بعض المقاولات بالتزاماتها، حيث تم مثلا إسناد بناء 3 سجون لنفس الشركة، وهي سجن أصيلة وبركان ووجدة.

التقرير توقف عند ارتفاع تكلفة تحديث المؤسسات السجنية، والتي تصل إلى 442,2 مليون درهم (بمعدل 88,4 درهم سنويا)، وهي تكلفة مرتفعة بالمقارنة مع تكلفة إحداث مؤسسة سجنية جديدة ، والتي تتراوح بين 30 و150 مليون درهم.

التدبير الأمني

توقف التقرير عند ما سماه "القصور في التدبير الأمني للمؤسسات السجنية"، وتجلى ذلك في:

1. عدم احترام المقتضيات المتعلقة بالاعتقال الانفرادي، حيث ينص القانون على تطبيق الاعتقال الانفرادي على جميع المعتقلين الاحتياطيين بالسجون المحلية، وعلى ضرورة عزل المعتقلين ليلا بالسجون المركزية، غير أن البنية التحتية المخصصة لهذا النوع من الاعتقال تبقى محدودة.

2. قصور البنيات التحتية الأمنية للسجون، من ضعف تغطية أبراج المراقبة، وعدم مطابقتها للمعايير الدولية، وغياب المناطق الآمنة حول محيط غالبية السجون.

3. نقص في المراقبة الإليكترونية لمحاربة تسريب الممنوعات، فـ39 من السجون المغربية لا تتوفر على جهاز الكشف الإشعاعي، وعدم استجابة أجهزة الكشف لمتطلبات مراقبة الزائرين والمستخدمين في 48 مؤسسة سجنية.

4. اختلالات على مستوى أنظمة المراقبة بالفيديو: توجد هذه الأجهزة فقط في 42,30 من المؤسسات ، مع فعالية محدودة بسبب ضعف تغطية السجون بأجهزة التصوير.

من أصل 36 مؤسسة سجنية، 15 فقط تستجيب لمعايير اختيار الأوعية العقارية.

5. محدودية أجهزة الوقاية ومراقبة الحرائق، وضعف صبيب المياه بشبكة مكافحة الحرائق في 52 في المائة من المؤسسات، وعدم توفر صنابير الإطفاء في 35 مؤسسة سجنية، وغياب لوازم استعمال أعمدة مكافحة الحرائق في 40 مؤسسة سجنية، وعدم تزويد 68 في المائة من المرافق السجنية بأنظمة مرشات أتوماتيكية لمكافحة الحرائق.

6. عدم احترام التصنيف الجنائي للسجناء، وعدم ضبط هويات المعتقلين ونسبة حالات العود.

تغذية السجناء

إلغاء القفة وتفويت عملية تغذية السجناء شابتها اختلالات من أبرزها: قصور في تتبع استلام المنتجات الغذائية، ونقص في تخزين المواد الغذائية، وغياب مراقبة طبية للعاملين في المطبخ...

التقرير يشير إلى أن المندوبية العامة لإدارة السجون لم تقدم جوابا على ملاحظات المجلس الأعلى للحسابات. ■

التأمين الصحي..
كأن شيئا لم يكن!

أسفرت مهمة مراقبة تسيير الوكالة الوطنية للتأمين الصحي من طرف المجلس الأعلى للحسابات عن تسجيل مجموعة من الملاحظات وإصدار توصيات بالعمل على تجاوزها، أهمها يتعلق بغياب الوضوح في اختصاصات الوكالة، وما يتعلق بسلة العلاجات.

واعتبر مجلس إدريس جطو أن قراءة القانون رقم 65.00، (بمثابة مدونة التغطية الصحية الأساسية) وكذا مراسيم تطبيقه، تجعل من الصعب تحديد الدور الذي من المفترض أن تضطلع به الوكالة الوطنية للتأمين الصحي، ما "يجعل صلاحيات الوكالة كهيئة ضبط لمنظومة التأمين الإجباري الأساسي عن المرض مبهمة". كما تطرق تقرير المجلس لسنة 2018 إلى إشكالية استقلالية الوكالة، مؤكدا أن المشرع كان يهدف، من خلال إخضاعها لوصاية الدولة إلى الرفع من مستوى موقعها المؤسساتي وذلك حفاظا على استقلاليتها وسلطتها. "وبالرغم من ذلك، فقد اعتبرت الوكالة الوطنية للتأمين الصحي، منذ إنشائها، كفرع أو كمديرية تابعة لوزارة الصحة".

سلة العلاجات في الميزان

وعلى مستوى تنفيذ الوكالة الوطنية للتأمين الصحي للمهام المنوطة بها، وباستثناء قائمة الأدوية المقبول إرجاع مصاريفها، لاحظ المجلس أن سلة العلاجات لم تعرف تحديثات مهمة منذ دخول منظومة التأمين الإجباري الأساسي عن المرض حيز التنفيذ سنة 2005، مما يجعل التعريفة المرجعية الوطنية الحالية متجاوزة.



لم يتم تحديث سلة العلاجات.

وقد أدى عدم تحديث سلة العلاجات، يقول التقرير، إلى ارتفاع نسبة الباقي على عاتق المؤمن عليه لتصل إلى 35% في سنة 2016 بدلا من 28% في سنة 2010، علما أن هذه النسب لا تتضمن الأعمال الطبية غير المقبول إرجاع مصاريفها، ولا تشمل المبالغ المسددة والتي لا يتم التصريح بها. وهذا يؤدي إلى ارتفاع العبء الملقى على كاهل المؤمن عليه إلى نسب عالية، تقترب من نسبة النفقات المباشرة الأسر المغربية على الصحة والتي تناهز 51%، يقول التقرير.

رد المدير العام ووزير الصحة

ورد المدير العام للوكالة بالتسريع بضرورة إخراج مدونة التعاضد إلى حيز الوجود لتجاوز الإشكالات المرتبطة بالنصوص القانونية، وهو ما أكده جواب وزير الصحة.

وبالنسبة إلى التقليص من الباقي على عاتق المؤمن، أكد المدير العام أن الموضوع يتعين النظر فيه من جميع الجوانب، التقدم الطبي وتكلفته، مصلحة المؤمنين، التوازنات المالية للأنظمة وغير ذلك. واعتبر أن مسألة المراقبة والتتبع للهيئات المدبرة ومقدمي الخدمات مهمة من أجل ضمان حماية أكثر لحقوق المؤمنين، لذا لابد من التأكيد على ضرورة تفعيل المراقبة التقنية المنصوص عليها في المادة 40 من المرسوم رقم 733.05.2 وجعل الوكالة طرفا أساسيا في هذه المراقبة إلى جانب وزارة الصحة من أجل تحقيق تكامل وتنسيق ما بين ضبط النظام ومراقبته.

وذكر أن الوكالة قامت بإعداد مخطط عمل من أجل مراجعة لائحة الأمراض المكلفة والمزمنة بما في ذلك المعايير والشروط المعتمدة في قبول المؤمن كمصاب بمرض مزمن. وكذا شروط الإعفاء من الجزء الباقي على عاتق المؤمن المصاب بهاته الأمراض، والأشغال جارية بشأنه. ■

مخطط أليوتيس..

جطو ينبه أخنوش إلى خطورة إسناد صفقات تقييم المخطط إلى مكتب الدراسات نفسه

يوصي المجلس الأعلى للحسابات وزارة الصيد، بالكف عن إسناد تقييم مخطط "أليوتيس" الخاص بالصيد البحري، لنفس المكتب، لتفادي حالات التنافي، في الوقت نفسه الذي يحثها على وضع حد للاستغلال المفرط لبعض أنواك الأسماك ومحاربة الصيد غير القانوني، وضمان المراقبة الدائمة لشروط الصحة والسلامة، عبر التركيز على سلسلة التبريد وظروف النقل، وتعميم آلية المراقبة بالأقمار الاصطناعية لتشمل قطاع الصيد التقليدي وتطبيق عقوبات رادعة في حق المخالفين.



مخزونات الأسماك مستغلة بطريقة تعرضها للاستنزاف.

تراجع بدل النمو

لم ينجح مخطط أليوتيس، الذي تبناه المغرب في 2008، في رفع حصة المغرب في السوق الدولية التي يفترض أن تنتقل من 3,3 في المائة إلى 5,4 في المائة بين 2007 و2020، فقد تراجعت تلك الحصة إلى 1,9 في المائة في 2015، كما بقي بعيدا عن تحقيق هدف إنتاج 200 ألف طن من الأحياء المائية، حيث لم يتعد بين 2010 و2015 حوالي 400 طن.

وإذا كان الترويج لاستهلاك المنتجات البحرية من قبل المستهلكين المحليين، قد استدعى استثمارا في حدود 33 مليار درهم، فإن استهلاك السمك لم يتعد 13,6 كيلوغرام للفرد الواحد، بينما يصل المعدل السنوي على الصعيد العالمي إلى 20 كيلوغرام.

قضاة المجلس يذهبون، في تقرير حول أليوتيس، إلى أنه إلى حدود 2016، أي بعد ثماني سنوات من انطلاق مخطط أليوتيس، ظلت وتيرة تنفيذ المشاريع المسطرة ضعيفة، كما أن تحقيق بعض الأهداف يبقى غير مؤكد، مشيرين إلى أنه من بين 70 مشروعا، لم يتم استكمال سوى 25 مشروعا.

ويلاحظ القضاة أنهم رغم الطلبات المتكررة التي عبر عنها المجلس الأعلى للحسابات من أجل الحصول على وثيقة رسمية حول الاستثمارات، لم تستجب وزارة الفلاحة والصيد البحري، وذلك بعد ملاحظة أن مخطط أليوتيس، لم يحدد بدقة الغلاف المالي الإجمالي ولا الميزانيات المخصصة ومصادر التمويل بالنسبة للمشاريع المهيكلة التي تم تسطيرها، بل إن وثيقة الاستراتيجية لم تتضمن أي برمجة لتنفيذ مكونات المخطط.



تم تنبيه الوزير الوصي عزيز أخنوش إلى إسناد ثلاث دراسات لمكتب دراسات واحد.

« ويسجل المجلس الأعلى للحسابات أنه لم يتم إحداث أي من الهيئات التي تم التصيص عليها لأجل قيادة الاستراتيجية وتنفيذ المخطط، فلم تر لجنة القيادة ولجنة التتبع وخلية القيادة العملية النور، ولم يتم إلى حدود 2017، تشكيل اللجنة الوطنية للصيد. واستغرب المجلس إسناد صفقة مخطط أليوتيس في 2008 بمبلغ 8,97 مليون درهم والصفقة المتعلقة بالتخطيط ومواكبة وتتبع تنفيذ المخطط نفسه بقيمة 15,59 مليون، وصفقة إعداد حصيلة إنجاز المخطط بمبلغ 12,51 مليون درهم لنفس مكتب الدراسات، مشيرا على أن التركيز على نفس المكتب ينطوي على مخاطر ترتبط بالتنافي، ما يؤثر على موضوعية تحاليل وخلاصات التقارير بالنظر إلى تدخله في جميع مراحل المخطط.

"اختلالات" في تدبير المصايد

يتحدث القضاة عن "اختلالات" في تدبير المصايد، ما يجعل مخزونات الأسماك مستغلة بطريقة تعرضها للاستنزاف، ويشير عند تناول صيد الأخطبوط إلى ممارسات غير قانونية مثل التصريح المزدوج بنفس المنتوج وإدماج المنتوجات القادمة من الصيد غير القانوني وغير المصرح به وغير المنظم.

ووقفوا عند ما اعتبروها اختلالات على مستوى الموانئ، حيث يؤكدون على عدم وجود تمييز بين الأرصفة المخصصة لإنزال المنتجات البحرية وتلك المخصصة للوقوف، ووجود قنوات تسويقية غير منظمة لمنتجات الصيد وقنوات تهريب الوقود المعفى من الضرائب. ولاحظوا غياب مصانع الثلج وغرف التبريد في بعض مرافق الإنزال، بينما لا تشغل في مرافق أخرى، في الوقت نفسه الذي يشددون على عدم عمل العديد من قرى الصيادين ونقط الإنزال المجهزة.

وعند التطرق للتسويق، يسجل المجلس الأعلى للحسابات عدم لجوء صيادي سمك السردين والسمك الأبيض الموجه للسوق المحلي إلى عرضها في قاعات بيع وشراء السمك بالجملة، بسب محدودية عدد تجار الجملة، وشددوا على وجود بائعي السمك بالتقسيط على طول الأرصفة، مايشجع على بيع الكميات المصطادة خارج القاعات ويخلق سوقا موازية.

بدل رفع حصة المغرب في السوق الدولية إلى 5,4%، حسب المخطط، تراجعت إلى 1,9% في 2015.

تجلى لقضاة المجلس توفر أسواق السمك للجملة على غرفة واحدة للتبريد، باستثناء مراكش الذي يتوفر سوقها على أربعة، في الوقت نفسه، تحتضن تلك الأسواق مصنع واحد للثلج، فيما لا يتوفر سوق وجدة على أي مصنع. وذهب إلى أن غياب التنسيق بين السلطات المحلية لمكافحة الأسواق غير المنظمة لبيع السمك، شجع على انتشار العديد من الأسواق السرية.

مراقبة نادرة للوحدات الصناعية

عند تناول مراقبة تنفيذ مخطط "أليوتيس"، لا يتم مراقبة الوحدات الصناعية إلا نادرا ولايهم عمليا إلا الأخطبوط، موضحا شبه غياب مراقبة قطاع الصيد البحري لقوارب الصيد التقليدي، وعدم احترام السقف المسموح به بالنسبة للصيد العرضي، مشيرا إلى عدم اعتماد نظام غرامات رادعة.

ويشير القضاة إلى أنه من أجل ملء الفراغ القانوني، يتم في بعض مجالات الصيد البحري، اللجوء إلى إصدار قرارات ودوريات لوزير الفلاحة والصيد البحري، ملاحظين أنه بعد ثماني سنوات على إطلاق المخطط، لم يتم إنجاز خطتي عمل من أصل ثلاثة، حيث يتعلق الأمر بخارطة عمل المتدخلين في القطاع، وإدماج الصيد في أعالي البحار ضمن مهام المكتب الوطني للصيد.

وفي رده على تقرير المجلس وتوصياته، لم توضح الوزارة أسباب منح ثلاث صفقات خاصة ببلورة وتقييم المخطط لنفس مكتب الدراسات، حيث جاء ردها مقتضبا عبر التأكيد على أنه " في منتصف تنفيذ المخطط، قامت إدارة الصيد البحري بتقييم لخريطة الطريق بهدف تحديد التدابير اللازمة لتنفيذها بشكل صحيح، ولم تتعلق هذه الدراسات بتقييم للمخطط". وشددت الوزارة للرد على انتقادها بسبب الإمعان في تأطير المخطط بالقرارات الوزارية إلى أنها تلجأ للمقررات من أجل تحديد آليات التدبير في بعض الوضعيات المستعجلة.■

المعاناة المالية للشركة الوطنية للإذاعة والتلفزة..
الأسباب ورأي العرايشي

وقف تقرير المجلس الأعلى للحسابات الأخير حول الشركة الوطنية للإذاعة والتلفزة على وضع مالي ضعيف، يتسم باعتماد كبير على إعانات الدولة ويفتقد للتمويل الذاتي.

وكشف التقرير أن منح الدولة سجلت وتيرة تصاعدية، حيث انتقلت من مبلغ 895 مليون درهم سنة 2012 إلى مليار و117 مليون درهم سنة 2017 أي بنسبة ارتفاع تصل إلى 25 في المائة.

واعتبر التقرير أن نسب الموارد الذاتية للشركة والمكونة من مبيعات المساحات الإشهارية والخدمات التقنية والحقوق الرياضية تبقى ضعيفة، حيث لم تتجاوز 13%من مجموع مصادر التمويلات منذ سنة 2013.

كما عرفت النتيجة الصافية للشركة الوطنية للإذاعة والتلفزة تدهورا ملحوظا سنة 2012، إذ بلغت 35 مليون درهم، وذلك بالرغم من تحسنها خلال السنوات اللاحقة، إذ تجد الشركة صعوبة لإيجاد مستوى استقرار.

ويقول التقرير إنه وعلى الرغم من أن معدل الملء ارتفع من 14 إلى 20 في المائة خلال الفترة 2016 - 2017 ، إلا أن رقم المعاملات الخاص بمداخيل الإشهار سجل انخفاضا من 169 مليون درهم إلى 161 مليون درهم خلال نفس الفترة.

وفسر المجلس الأعلى للحسابات ضعف الإشهار في الشركة، بضعف أنشطة التنقيب عن عملاء جدد على مستوى وكالة الإشهار، وهو ما يتعارض مع دليل المساطر المتعلق بها. فقد بينت التحريات المنجزة من طرف المجلس عدم قيام الوكالة بأية عملية استقصاء خلال الفترة 2012 - 2015 ، لكن مع توظيف مستخدم مكلف بمهام الاستقصاء مع بداية سنة 2016 ، تم الشروع في اتخاذ بعض الإجراءات، غير أنها توقفت بعد مغادرة هذا الأخير.

منحى منخفض لمداخيل الإشهار

خلال الفترة 2011 - 2017 سجلت المداخيل المتأتية من بيع المساحات الإشهارية انخفاضا ملحوظا، حيث انتقل رقم المعاملات، دون احتساب الرسوم، من 253 مليون درهم إلى 161 مليون درهم سنة 2017 ،أي بنسبة انخفاض بلغت 36 في المائة.

عرفت النتيجة الصافية للشركة الوطنية للإذاعة والتلفزة تدهورا ملحوظا سنة 2012.

غياب الموارد المتأتية من المواقع الرقمية

يضيف المجلس الأعلى للحسابات أنه بالرغم من كون "الشروط العامة للبيع" تنص على بيع المساحات الإشهارية على مواقع الإنترنت، إلا أن الشركة الوطنية للإذاعة والتلفزة تسجل تأخرا على مستوى استغلال هذه الوسائل، حيث لم يتم تحقيق أية موارد من المواقع الرقمية بالرغم من أن بعض القنوات التلفزية والبرامج بإمكانها أن تدر موارد مهمة، كما

«

» هو الشأن بالنسبة لعدد من برامج القناة الرياضية والقناة الأولى، والتي تجاوزت بعض حلقاتها سقف مليون مشاهدة على موقع اليوتوب، مثل برنامج لالة العروسة وبرنامج المواهب (ستانداب).

ضعف الموارد المتأتية من بث وتفويت الحقوق الرياضية

قامت الشركة الوطنية للإذاعة والتلفزة بإبرام عدة اتفاقيات وعقود من أجل اقتناء حقوق بث التظاهرات الرياضية الوطنية، مع الاتحادات الملكية لمختلف الشعب الرياضية. وقد وصلت المبالغ المتراكمة المخصصة لاقتناء هذه الحقوق خلال الفترة 2012 - 2016 إلى ما مجموعه 61,595 مليون درهم، خصصت منها 85 في المائة لصالح الجامعة الملكية المغربية لكرة القدم. ووصلت المبالغ المتراكمة لاتفاقيات اقتناء الحقوق الرياضية المبرمة بين الشركة الوطنية للإذاعة والتلفزة والجامعة الملكية المغربية لكرة القدم، منذ سنة 2006، ما مجموعه مليار و650 مليون درهم، حيث انتقل المبلغ السنوي المخصص لاقتناء هذه الحقوق من 26 مليون درهم سنة 2006 إلى 101 مليون درهم ابتداء من سنة 2011، وهوما يمثل 11 في المائة من المنح المقدمة من طرف الدولة للشركة.

إلا أنه لوحظ أن الموارد المحصلة من هذه التظاهرات الرياضية لا تغطي حتى المبالغ المستثمرة من أجل اقتناء حقوق بثها.

جواب المدير العام

ركز رد الرئيس المدير العام للشركة الوطنية للإذاعة والتلفزة على اعتبار مهمة الخدمة العمومية المنوطة بها، يجعلها تشتغل حسب نموذج اقتصادي يعتمد على المساهمة المالية للدولة (دعم الميزانية العامة، وصندوق النهوض بالمشهد السمعي البصري) ورسوم ضريبة النهوض بالمشهد السمعي البصري الوطني 60%، ويعد تطور دعم الميزانية العامة كنتيجة لانخفاض مداخيل ضريبة النهوض بالمشهد السمعي البصري الوطني التي لوحظت سنة 2012 وانخفاض دعم الصندوق المذكور، وأضاف أنه بالنسبة للسنة المالية 2012، فإن العجز المسجل سببه انخفاض مداخيل صندوق النهوض بالمشهد السمعي البصري الوطني.

ويقر مدير SNRT بأنه يجب على الشركة الوطنية للإذاعة والتلفزة، عبر مهمة الخدمة العمومية، تلبية حاجيات البرمجة والمحتوى السمعي البصري المحدد في دفتر تحملاته، وفي هذا الصدد تختلف مداخيل الإشهار المنتجة حول كل برنامج حسب نوعه، ونسبة مشاهدته وانسجام محتواه مع السوق وكذا السياق الاقتصادي لبرمجته.

ويقول إن الشركة الوطنية للإذاعة والتلفزة تقوم بالنسبة لكل برنامج شهير أو حدث بارز للبرمجة، بتوقعات لرقم المعاملات تأخذ بعين الاعتبار جميع العناصر المذكورة سالفا.

الموارد المحصلة من التظاهرات الرياضية لا تغطي حتى مبالغ اقتناء حقوق بثها.

النموذج الاقتصادي للشركة المنبني على المساهمة المالية للدولة يقف دون تطوير مواردها.

وعن ضعف استغلال المساحات الإشهارية، يعتبر الرد أنه بعد دخول دفتر التحملات حيز التنفيذ، أطلقت وكالة الإشهار تحليلا لمختلف آثار مقتضيات دفتر التحملات على رقم المعاملات السنوي للشركة الوطنية للإذاعة والتلفزة، وقد أعاد دفتر التحملات تحديد مجال العرض الإشهاري للشركة الوطنية للإذاعة والتلفزة كالتالي: المرور من الساعة الزمنية إلى الساعة المسترسلة لاحتساب مدة الإشهار القصوى التي تبث في كل ساعة، وانخفاض مدة الإشهار في كل ساعة مسترسلة بدقيقتين طيلة السنة (12 دقيقة إجمالية لكل ساعة مسترسلة عوض 14 دقيقة) وبأربع دقائق خلال شهر رمضان (14 دقيقة لكل ساعة مسترسلة عوض 18 دقيقة وفرض فترة 20 دقيقة بين شاشتين إشهارتين، وغياب مادة متعلقة بالإشهار في الشق المتعلق بقناة المغربية، وحذف إشهارا ألعاب الحظ بالنسبة لقناة الرياضية. وأثرت هذه المقتضيات سلبا على مخزون الثواني المتاحة للمستشهرين.■



مجلس جطو:

2M ضحية ذراعها الإشهاري.. ونموذجها الاقتصادي غير ملائم

في الجزء المخصص لقناة عين السبع، يقف التقرير على خلاصة أولية مفادها أن النموذج الاقتصادي غير ملائم، واصفا وضعها المالي بـ"المقلق"، وأن وضعية الخزينة هشة وتعتمد على التمويل البنكي. التقرير خلص إلى أن هذا النموذج الاقتصادي للقناة الثانية يجعل المفاضلة صعبة بين الربحية المالية والتزامات الخدمة العمومية.

قال مجلس جطو إن جميع المحصلات المحاسباتية والمالية للقناة تثير عدة تساؤلات.

القيمة المضافة نصف نفقات التسيير

اعتبر تقرير المجلس الأعلى للحسابات أن جميع المحصلات المحاسباتية والمالية للشركة تثير عدة تساؤلات، بحيث أن القيمة المضافة تمثل 50% من نفقات التسيير، وبالنسبة لبعض السنوات فإن القيمة المضافة لا تمكن حتى من تغطية نفقات الموظفين، وأن رقم المعاملات لا يمكن من تغطية نفقات الشركة.

ويسوق التقرير أنه خلال الفترة 2008-2017، استفادت شركة سورياد-2M من منح الدولة بما مجموعه 506 مليون درهم، وبمتوسط 50,5 مليون درهم في السنة. في المقابل، دفعت للدولة كضريبة على الشاشة ما مجموعه 32 مليون درهم في نفس الفترة. يكشف التقرير أنه جرى تخفيض مبلغ هذه المنح إلى الثلث بالمقارنة مع منح سنة 2001، مع العلم أن الدولة لم تقدم أية منحة إعانة للشركة سنة 2008. ومنذ سنة 2013 تمثل حصة هذه المنح من إيرادات الشركة 7% في المتوسط.

نموذج اقتصادي فاشل

ويرى التقرير أن النموذج الاقتصادي للقناة الثانية يجعل المفاضلة صعبة بين الربحية المالية والتزامات الخدمة العمومية على النحو المحدد في دفتر التحملات، والذي يفرض عددا معينا من الالتزامات لبث الإشهار.

منذ سنة 2008، وشركة سورياد-2M تحقق نتائج صافية سلبية. فقد تكبدت الشركة في

»

» المتوسط خسارة سنوية قدرها 4,98 مليون درهم بين عامي 2008 و2017 .وتعزى هاته الخسارة إلى أهمية حجم النفقات مقارنة بالموارد بما في ذلك دعم الدولة.

تناقضات نسب المشاهدة وضياع الإشهار

ويوصي المجلس بمراجعة النموذج الاقتصادي لشركة صورياد-2M، ومعالجة ضعف رسملة الشركة بما يجعل الوضعية الصافية للشركة توافق قانون شركات المساهمة. ويقف التقرير على وجه التناقض بين احتلال القناة للمركز الأول في نسب المشاهدة وضعف أدائها المالي، فرغم كون طلب المعلنين للإشهار في القناة مهم جدا، لم تحقق الشركة إلا الخسائر منذ عام 2008. ويعتبر التقرير أن وكالة الإشهار الحصرية لشركة صورياد-2M، والتي تمثل حصتها من مبيعات هاته الأخيرة حوالي 95% هي في نفس الوقت الوكيل الحصري لوسائل إعلام أخرى منافسة وهي Médi1TV وMédi1 Radio. وفي هذا السياق، أظهر تحليل عقود الالتزام المتعلقة بشركة 2M أن "Régie3" تطلب من المعلنين الحصول على جزء من طلباتهم الإشهارية لدى Médi1TV التي تعتبر منافسة لشركة صورياد-2M.

"ريجي 3" تستغل القناة

ويقول التقرير إن هاته الوضعية تؤكد أن وكيل الإشهار "3Régie" يستغل أداء صورياد-2M من حيث نسبة المشاهدة، ويستخدمه لتسويق المساحات الإعلانية لقنوات منافسة.

ويوضح التقرير أن شركة صورياد-2M لا تتحكم بشكل تام في مبيعاتها. إذ لاحظ المجلس في تقريره لعام 2009 عدم وجود نظام فوترة مباشرة بالإضافة إلى عدم وجود مراقبة للشروط التجارية وتطبيق التعريفات من قبل المديرية المالية.

وأضاف المجلس أن تدقيق نظام الفوترة الخاص بمبيعات القناة بين أن الشركة تنتظر التوصل ببيان الفوترة الخاص بـ"٣Régie" للقيام بالفوترة ولا تقوم بنفسها بفوترة مبيعات إعلاناتها عن طريق تطبيق الشروط التجارية والأسعار المعلنة.



نجاح بعض البرامج لاينعكس على الموارد الإشهارية.

بالإضافة إلى ذلك، وعلى الرغم من أهمية رقم المعاملات الذي تم تحقيقه عبر "Régie3" بنسبة حوالي 95%، فقد شرعت هذه الأخيرة في تغيير برنامج الفوترة دون الرجوع إلى شركة صورياد-2M.

ومن بين الاختلالات التي وقف عليها التقرير، هناك عدم طلب الوثائق المحاسبية من وكالة الإشهار، وتأخير في وضع عقود الالتزام لسنة 2018، وغياب تدقيق حسابات وكالة الإشهار، حيث تبين المادة 8 من عقد وكالة الإشهار لعام 1991 أنه يتم إجراء تدقيق لحسابات الوكالة كل سنة بواسطة خبير محاسب.

ويوصي المجلس بإعادة النظر في العلاقة التعاقدية مع وكالة الإشهار "Régie 3"، بما في ذلك عقود الإشهار للإذاعة والأنشطة الرقمية، وضمان تقديم وكالة الإشهار للوثائق المحاسبية لشركة صورياد-2M وفقا للمادة 21 من العقد المبرم بتاريخ 19-07-1991 والقيام بتدقيق حساباتها.

توصيات المجلس للقناة

كما يوصي المجلس الأعلى للحسابات بالتحقق من التطبيق السليم للشروط التجارية من طرف وكالة الإشهار، وضمان نشر التعريفات والشروط التجارية، والإصدار المباشر للفواتير من طرف صورياد-2M، واحترام أجال الأداء المنصوص عليها في القانون 10-32 وتفادي منح خصومات للوكالات التي لا تدفع قبل هذه الآجال.

جواب العرايشي

ركز رد فيصل العرايشي، رئيس القطب العمومي، على التركيز على أسباب المعاناة المالية للقناة الثانية، إذ اعتبر أن أحد أسبابه يتجلى في تراجع دعم الدولة، وغياب عقد برنامج مع العلم أن مشروع عقد برنامج جديد تم تسليمه من طرف القناة في يونيو 2018، وإنشاء لدفتر تحملات جديد أكثر إلزاما من حيث الالتزامات المالية.

وربط العرايشي الأزمة المالية بالتراجع الحاصل في سوق الإشهار الذي يعرف ركودا وهشاشة خلال الأعوام الأخيرة، وعدم تنفيذ الزيادة في رأسمال الشركة المقررة في يونيو 2016. وأضاف أن القناة أطلقت منذ سنة 2008 مخططا يهدف إلى ترشيد التكاليف وذلك بنقص أزيد من 20% من العاملين، وتجميد كلفة شبكة البرامج منذ 10 سنوات مع النقص في التكاليف التشغيلية وتجميد الاستثمارات.■